



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢) لسنة ٢٠٢١

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن المرقم (٢١٢٧) لسنة ٢٠١٣ بشأن جمهورية إفريقيا الوسطى ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الأمن ، بحسب الآتي:

أولاً : ادخال التعديلات على اسم المدعو (بي سيدى سليمان) رئيس حركة الطريق والإصلاح والتأهيل في إفريقيا الوسطى ، والرقم المرجعي له : (CFI..١٤) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسم المذكور آنفًا .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .


رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢١/٤/٥

لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن بشأن جمهورية إفريقيا الوسطى تعدل مدخلاً واحداً على قائمة

العقوبات الخاصة بها

في ٢٢ شباط / ٢٠٢١، أجرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) التعديلات التي تحتها خط والمشطوبة بخط في المدخل أدناه في قائمة الأفراد والكيانات.

أ. الأفراد

الاسم: ١: CFI.014 SIDI: ٢: BI: سليمان ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر. المنصب: رئيس ، ويعلن عن نفسه بأنه "جنرال" حركة عودة الإصلاح والتأهيل (R3).

تاريخ الميلاد: ٢٠ تموز ١٩٦٢ . محل الولادة: بوكارانجا، جمهورية إفريقيا الوسطى. كنية كافية لتحديد الهوية: ويعرف أيضاً باسم: أ) صديقي ، ب) جنرال صديقي، ج) صديقي عباس، د) سليمان بي سيدي، ه) بسيدي سليماني. كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر. الجنسية: جمهورية إفريقيا الوسطى. رقم جواز السفر: جواز المرور رقم. MISPAT / ٢٣٥ / رقم DIRCAB / DGPC / DGAEI / SI / SP الهوية الوطنية: غير متوفر. العنوان: كوي ، محافظة أوهام بendi ، جمهورية إفريقيا الوسطى. أدرج في القائمة بتاريخ: ٥ اب ٢٠٢٠ (عدل في ٢٢ شباط ٢٠٢١). معلومات أخرى: يقود بي سيدي سليمان ميليشيا عودة الإصلاح والتأهيل (R3)، التي تتخذ من جمهورية إفريقيا الوسطى مقراً لها. ارتكبت هذه الميليشيا أعمال قتل وتعذيب واغتصاب، وتسببت بنزوح المدنيين ، إضافة إلى انخراطها في تهريب الأسلحة ، وأنشطة الضرائب غير القانونية ، وال الحرب مع الميليشيات الأخرى منذ إنشائها في عام ٢٠١٥ . وقد شارك بي سيدي سليمان أيضاً في عمليات التعذيب بنفسه. في ٦ شباط ٢٠١٩ ، وقعت الميليشيا الاتفاقية السياسية للسلام والمصالحة في جمهورية إفريقيا الوسطى ولكنها انخرطت في أعمال تنتهك الاتفاقية ولا تزال تشكل تهديداً للسلام والاستقرار والأمن في جمهورية إفريقيا الوسطى. على سبيل المثال، في ٢١ أيار ٢٠١٩ ، قتلت ميليشيا الـ R3، ٣٤ مدنياً غير مسلح في ثلاثة قرى، وأعدمت ذكوراً بالغين دون محاكمة. أكد بي سيدي سليمان صراحة لكياناً تابعاً للأمم المتحدة أنه أمر

Security Council Sanctions Committee concerning Central African Republic Amends One Entry on Its Sanctions List

On ۲۲ February ۲۰۲۱, the Security Council Committee established pursuant to resolution ۲۱۲۷ (۲۰۱۷) enacted the amendments specified with strikethrough and underline in the entry below on its List of individuals and entities.

A. Individuals

CFI.۱۴ Name: ۱: BI SIDI ۲: SOULEMAN ۳: na ۴: na

Title: na **Designation:** President and self-proclaimed “general” of the Retour, Réclamation et Réhabilitation (TR) **DOB:** ۲۰ Jul. ۱۹۶۲ **POB:** Bocaranga, Central African Republic **Good quality a.k.a.:** a) Sidiki b) “General” Sidiki c) Sidiki Abbas d) Souleymane Bi Sidi e) Bi Sidi Soulemane **Low quality**

a.k.a.: na **Nationality:** Central African Republic **Passport no:** Laissez-passer no. N°۲۲۰/MISPAT/DIRCAB/DGPC/DGAEI/SI/SP , issued on ۱۰ Mar. ۲۰۱۹ (issued by the Minister of Interior of the Central African Republic) **National identification no:** na **Address:** Kouï, Ouham-Pendé prefecture, Central African Republic

Listed on: ۰ Aug. ۲۰۲۰ (amended on ۲۲ Feb. ۲۰۲۱) **Other information:**

Bi Sidi Souleman leads the Central African Republic (CAR)-based militia group Return, Reclamation, Rehabilitation (TR) which has killed, tortured, raped, and displaced civilians and engaged in arms trafficking, illegal taxation activities, and warfare with other militias since its creation in ۲۰۱۰. Bi Sidi Souleman himself has also participated in torture. On ۱ February ۲۰۱۹, TR signed the Political Agreement for Peace and Reconciliation in the CAR but has engaged in acts violating the Agreement and remains a threat to the peace, stability and security of the CAR. For instance, on ۲۱ May ۲۰۱۹, TR killed ۲۴ unarmed civilians in three villages, summarily executing adult males. Bi Sidi Souleman openly confirmed to a UN Entity that he had ordered TR elements to the villages on the date of the attacks, but did not admit to giving the orders for TR to kill. In December ۲۰۲۰, after having joined a coalition of armed groups established to disrupt the electoral process, Bi Sidi Souleman was reportedly killed during fighting. INTERPOL-UN Security Council Special Notice web link: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

The names of individuals and entities removed from the Committee’s Sanctions List pursuant to a decision by the Committee may be found in the “Press Releases” section on the Committee’s website at: www.un.org/securitycouncil/sanctions/2127/press-releases.

To obtain a fully updated version of the List of individuals and entities subject to the sanctions measures, Member States are encouraged to consult, on a regular basis, the Committee’s website at the following

URL: www.un.org/securitycouncil/sanctions/2127/sanctions-list-materials. The Committee’s Sanctions List is available in HTML, PDF and XML format.



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٠

استناداً إلى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن المرقم (٢١٢٧) لسنة ٢٠١٣ بشأن جمهورية افريقيا الوسطى ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : (٣٩ لسنة ٢٠١٥) نظام تجميد أموال الإرهابيين : (٥ لسنة ٢٠١٦) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام إضافة قيد عدد (١) إلى القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الامن ، بحسب الآتي :

أولاً : إضافة قيد المدعي (بيسيدي سليمان) ، والرقم المرجعي له : (CFI.١٤) ، الجنسية : جمهورية افريقيا الوسطى .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسم المشار إليه آنفًا .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين
٢٠٢٠/٨/٢٩